تجمع طوانف ام شعب واحد ۽

مجالا للتمايز كما يريد البعض ،

٢ - تاريخ الطوائف اللبنانية

ان وجود طوائف مسيمية متعددة يعود الى الانقسامات التي قت الكنيسة الشرقية وقد حصلت الانقسامات هذه على ثلاث موجات: القرن الفامس نشأت الكنيسة النسطورية ومذهب احادية طبيعة سيح ، وبعدها ، في القرن المادي عشر ، حصلت القطيعة النهائية ن بطريركيات الروم الارثوذكس والكنيسة الغربيــة (روما) ، فيرا ، حصلت داخل الطوائف الشرقية موجة انقسامات انطلاقا من أدن السلاس عشر مأن ما المدينة المراد المدينة المدينة

رن السادس عشر وغرضها العودة الى كنف الكنيسة الغربية ، اما حول تمزق الكنيسة الشرقية في القـــرن الفامس ، فمرده فات لاهوتية حول طبيعة المسيح تدعمها في الوقت نفسه تناقضات ياسية واجتماعية عنيفة بين مصر ، سوريا وارمينيا من جهة وروم زنطية من حهة اخرى ،

تشكلت من جراء هذه الخلافات خمسة طوائف مستقلة عن كنيسة بيزنطية تؤمن بأهادية طبيعة المسيح ، اي بمذهب ادانة المجمع السكوني في عام (20 ، وتعبر عن التطلعات القومية للشعوب الفاضعة لسلطة الامبراطورية البيزنطية فتستعمل اللهجات المحلية في الطقوس الدينية ، اي القبطي في مصر والسريانيي في سوريا والارمني في أمينيا ، ونشأت الطائفة المارونية في الوقت نفسه تقريبا حول ناسك قديس يتعبد الله في دير قرب حماة ودخل اتباع مار مارون في خلاف مع الكنيسة السورية التي نشأوا في كنفها ، فانشقوا عنها بعد ان لاقوا الاضطهاد وانشأوا بطريركية مستقلة ،

حين أتى الفتح العربي ، رحبت به جميع هـذه الطوائف المضطهدة

هناك شهادات عديدة من رهبان ورجال دين تؤكد هذا الترحيب ، وادت عمليا سيطرة الاسلام الى تكريس تجمع المسيحيين في طوائك مستقلة ومتماسكة يحمي وجودها القانون ، فعاشت حياتها وتقاليدها الفاصة الى ان بدأت في القرن السادس عشر المركة الكبرى للعودة الى حظيرة روما (انضم الموارنة الى روما منذ المروب الصليبية) وذلك تحت تأثير البعثات الدينية الاتية من فرنسا ومن ثم تدفيل روسيا التي جعلت نفسها حامية الروم – الارثوذكس ،

اما بعد الدولة العثمانية ، فقد دخلت الطوائف المسيحية الثمانية عشر في الشرق في القوميات ، ونشأ في لبنان وحده نظام طائفيي شجعه الانتداب كما شجعته عوامل مختلفة منها الهجرة الارمنية الى لبنان وهجرة المسيحيين لاسباب سياسية من سوريا والعراق ومصر ،

هذا عن تاريخ الطوائف المسيصية ، اما عن تاريسخ الطوائف المسلمية ، اما عن تاريسخ الطوائف المسلمية ، اما عن تاريسخ الطوائف فعلوا ذلك في البداية مكرهين لان المسلمين كانوا يشكلون في عهسد الامبراطوريات الاسلامية والعثمانية لحم الدولة الحي ، وتاريخ الدروز والشيعة الذين شكلوا طوائف فعلية منذ قرون غير مكتوب نظرا لان الدولة الاسلامية لم تعترف لهم بكيان مستقل ،

ويتلخص وضع الطوائف الحالي في لبنان في وجود احدى عشر طائفة مسيحية تتوزع بين الكنيسة الشرقية والغربية وثلاث طوائف السلامية ، هذا بالاضافة الى الطائفة اليهودية ،

ان استعادة هذا التاريخ هفيدة لدعض الوعي الفرافي التاريسخ عند موارنة جبل لبنان ، فعين يستعيد الماروني مثلا ظروف مجيء الموارنة الى جبل لبنان ، يتكلم عن « الاضطهاد في سوريا » وسوريا تعني في وعيه الوضع السوري العالي في عنصريه الاساسيين : العروبة والاسلام بينما المقصود فعليا الكنيسة السورية الشرقية ، اما عن سيطرة الاسلام ، فالماروني يبرر وضع اهل الذمة كمواطنين درجسة ثانية ، بينما ينسى ان الشيع الفارجة عن الاسلام لم تكن عتى تتمتع بحق الوجود ككيانات مستقلة ،،،

٣ - الدستور وتشريعات الطوائف في الدولة اللبنانيــــة

صيغت التشريعات المالية للطوائف اللبنانية خلال مرحلتين : في عهد الانتداب حيث اكدت السلطة النظام الطائفي ورسفته كما مدته من جهة اخرى الى التجمعات الاسلامية التي لم تكن تتمتع به بعد ، ومن ثم في عهد الاستقلال ،

نتمدث غالبا حين نتكلم عن ارساء العلمانية في النظام اللبناني عن تعديل الدستور ، ان الدستور الذي منحته سلطة الانتداب للدولـة اللبنانية في عام 1917 لا يلعب فعليا ضمن هذه التشريعات الا دور غطاء لبنية تمتية من القوانين اللاحقة ، فهو يكرس في مواده ٩ ، ، ١ وفاصة ٩٥ الطائفية السياسية ، انما الانظمة الداخلية الفعلية للطوائف التي تكرس تقوقع كل طائفة على نفسها ، باعتبارها كيانا سياسيا فعليا ، وتمنع حركة تدامج المجتمع اللبناني أتت فيما بعد في قوانين لاحقـــة ،

المادة التاسعة من الدستور تضمن وجود النظام الطائفي كمسا تبشر ايضا بتصميمه ـ المادة العاشرة ، في معرض تحدثها عن التعليم في لبنان ، تؤكد على حق الطوائف في مدارس خاصة لها ، ولكن النص الذي يمثل الوجه السياسي للطائفية هو نص المادة 90 حيث يمكى عن التوزيع الطائفي « العادل » في الوظائـــف العامة وفي تشكيل الوزارات ، هذا الاجراء تعتبره المادة نفسها مؤقتا الا انها لا تضع له اي حد الا الاساءة لمصلحة الدولة مما جعل التوزيع يمتد الى كـــل مرافق الدولة ، في الوضع الذي نعرفه حاليا ،

ايضا ، لعب الانتداب دورا هاما في التشريعات الفاصة بالطوائف، وقد فكرت فرنسا منذ بداية انتدابها بوضع نظام عام للطلوئف الموجودة في سوريا ولبنان على حد سواء الا ان مشروعها هذا اصطدم بصعوبة تحويل وعي افراد الطائفة السنية الى وعي طائفي ، وذلك بسبب وعي الاسلام السنة لكونهم جوهر الدولة واساسها في الدولسة الاسلامية والعثمانية ، وقد دخل الشعور الطائفي الى الاسلام السنة في لبنان حين شعر هؤلاء انهم معزولون بين اكثرية مسيحية فاعلة وقد قطعت جميع العلاقات التي تصلهم بالسنة في الداخل ،

ويبدو أن مشروعا لتنظيم وضع الطوائف القانوني قد رأى النور في سنة ١٩٢٦ وكان يمد من صلاحيات المحاكم الطائفية كما أنه كان يتوقع اقرار الزواج المدني ، وقد رفض بسبب معارضة الطوائف بأجمعها له ، أما القرارات التي أصبحت نافذة ، فهي القرار رقم ١٠٠ الني عدله القرار رقم ١٤٢ ، وعدد الاول في عام ١٩٣٦ بينما حدد الثاني في عصام ١٩٣٨ .

لقد شكلت هذه القرارات تحولا فعليا في النظام الطائفي الموروث عن السلطة العثمانية والمعمول به منذ قرون اذ انها وحدت المستوى بين اهل الذمة والطائفة السنية المهيمنة في الاسلام كما كرست «حرية المعتقد» بشكل مطلق ، هذه الحرية كانت موجودة في الاسلام انما بشكل سلبي اي انه كان ممنوعا على المسلم اجبار اهل الذمة على اعتناق الاسلام ، ايضا ، في القرار رقم ، 7 ، كرس حق اي شخص في الفروج من طائفته والدخول الى طائفة اخرى ،

أتت المعارضة الفعلية لهذه القرارات في سنة 1979 حيث احدثت ضجة كبيرة في دمشق ، في الاوساط الاسلامية ، وكانت اجواء اوروبا تتلبد بغيوم المرب العالمية الثانية فافطر حينئذ المفوض السامي غبريال بويو ، فوفا من الهياج الشعبي ، لايقاف مفعول القراريـــن بالنسبة للمسلمين وحصره في « الطوائف التاريخية » فعلا اي المسيمية منهـا واليهوديـة ،

أكملت عهود الاستقلال ما ارساه الانتداب فكان قانون ٢ نيسان 190١ وقد صيغ كتنازل لرؤساء الدين المسيحيين بعد تعديل الدستور لجهة التمديد لبشارة الفوري وهو يحدد صلاحيات رؤساء الطوائف ونظامها الداخلي بالنسبة للطوائف المسيحية والطائفة اليهوديــــة (١٢ طائفة) وهذه الصلاحيات تشمل كل الاحوال الشخصية : العائلة وتكوينها ، وجودها واستمراريتها ٠٠ كما أنها تشمل ايضا الاوقاف والمؤسسات الفيرية ،

ان قانون 1901 كرس النظام الطائفي بشكل قوي جدا أذ أنه معلى من الطوائف المسيمية والطائفة اليهودية كيانات سياسية تتمتع باستقلاليتها وتحكمها انظمتها الداخلية ،

اما بالنسبة لمسالة الارث ، فقد خضعت في الطوائف المسيعية ، ومنذ الفتح الاسلامي ، للشريعة الاسلامية مما طبع العائلة المسيعية واليهودية بالطابع البطريركي حتى أتى قانون ٢٦ حزيران ١٩٥٩ واسمه « قانون الارث لغير ـ المسلمين » فوضع المساواة المطلقة بين ورثة الجنسين ، بالنسبة لرباط ، لقد عمق قانون ١٩٥٩ الفجوة بين المسلمين واهسل الكتساب ،

اما القوانين التي تناولت وضع الطوائف الاسلامية ، فلم تأت الا بعد الاستقلال وهي تشكل الظاهرة السياسية الاكثر اهمية منذ بداية عهد الاستقلال اي ظاهرة توسع النظام الطائفي كي يضم الاسلام الى كنفه ،

أمثن المرسوم الاستراعي رقم 1۸ الصادر في 17 كانون الاول 1900، المثن للطائفة السنية استقلالية فعلية بما يختص بحياتها الدينيسة والاجتماعية والادارية والمالية ، كما عدد المجالس الاسلامية السنيئة المختلفة ونظمها ، ولكن الطابع القطير لهذا التشريع اثر في التعديل الذي ادخله عليه قانون 18 ايار 1907 الذي يسمح للمجلس المختص ضمن الطائفة تعديل المرسوم الاشتراعي نفسه ، بالرغم من انسه صادر عن المشرع اللبناني ،

بذلك ، اصبحت الطائفة السنية عمليا كيانا سياسيا مستقلا ، ولم تعترف لها الدولة بوجودها الخاص الا لتسلفها عـــن السيادة الوطنيـــة ،

بالنسبة للطائفة الشيعية ، لم يكن معترفا بوجودها كطائفة في ظل السيطرة العثمانية ولم يتسن لها ذلك الا تحت الانتداب ، وكان ينبغي مبدئيا ، على اثر صدور المرسوم الاشتراعي الرقم ١٨ ، اصدار تشريع اخر يختص بالشيعة ، اتى هذا التشريع الى الوجود بعد تردد طويل وبشكل قانون رقم ٢٧/٧٢ في ١٩ ك ١٩٦٧ وهو ينظم احوال الطائفة الشيعية في لبنان فيجعل من مرجعها الاخير النجف في العراق ، اي خارج الاراضي اللبنانية ،

اما الطائفة الدرزية فهي لم تتمتع بأي نظام خاص خارج لبنان حتى سنة ١٩١٨ أي حتى انحلال الدولة العثمانية لكن وجودها كطائفة منذ القدم سمح باستمراريتها الطائفية دون أي نص مكتوب • وقد مصل الدروز على نظامهم الطائفي في قانــون صدر في ١٣ تموز عيث حددت سلطات المجلس الطائفي وشيخ العقل •

الا ان الذي يلفت الانتباه في وضع مجالس الطوائف الاسلامية الثلاث هو ان الدولة تضع يدها عليها عمليا اذ انها تمدها بالمال ، مما يجعل من افراد هذه المجالس موظفي دولة بمعنى ما •

نستنتج ، بعد هذا العرض لتشريعات الطوائيف اللبنانية ان الشعب اللبناني لم يكن سوى تجمع طوائف تتعايش بموجب اتفاق عام ، هذه الصلاحيات القانونية للطوائف تؤدي الى متمية انعسدام اي شعور تضامن او انتماء موحد في صفوف الشعب الذي لا يشكل قومية بالمعنى الغربي المديث (۱) ، ايضا ، لقد عملت عهسود الاستقلال بأجمعها على تكريس الطائفية وترسيفها قانونيا فلا عجب ان تكون ثمرة ربع قرن ونيف من الاستقلال الوثيقة الدستوريسية الشهيرة التي عرفناها مؤفرا والتي « تؤكد » التوزيع الطائفي للمناصب بشكل مكتوب ، بعد ان كان الدستور اقرها بشكل مؤقت ،

⁽١) وهذا يفسر الضحالة النظرية لدعوة القومية اللبنانية •